

## وسائل الشيعة

[ 31 ] سبحانه (وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها) (5) فكان يأمر بها أهله ويصبر عليها نفسه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (6)، ويأتي ما يدل عليه (7). 8 - باب وجوب إتمام الصلاة وإقامتها. [ 4433 ] 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إذا ما أدى الرجل صلاة واحدة تامة قبلت جميع صلاته، وإن كن غير تامات، وإن أفسدها كلها لم يقبل منه شيء منها، ولم تحسب له نافلة ولا فريضة، وإنما تقبل النافلة بعد قبول الفريضة، وإذا لم يؤد الرجل الفريضة لم تقبل منه النافلة، وإنما جعلت النافلة ليتم بها ما أفسد من الفريضة. [ 4434 ] 2 - وعنه، عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: بينا رسول الله (صلى الله عليه وآله) جالس في المسجد إذ دخل رجل فقام يصلي، فلم يتم ركوعه ولا

(5) طه 20؛ 132. (6) تقدم ما يدل على ذلك في الباب 6 من هذه الأبواب. (7) يأتي ما يدل عليه في الأبواب 12 و 17 و 20 من هذه الأبواب، ويأتي في الباب 1 وفي الحديث 12 من الباب 10 وفي الباب 14 من أبواب المواقيت. ويأتي في الحديث 1 من الباب 18 من أبواب أحكام شهر رمضان، وفي الحديث 22 من الباب 49 من أبواب جهاد النفس، وفي الحديث 7 من الباب 1 من أبواب أحكام الوديعة. الباب 8 فيه 14 حديثاً 1 - الكافي 3: 269 / 11. 2 - الكافي 3: 268 / 6، وأورده في الحديث 1 من الباب 3 من أبواب الركوع، ويأتي نحوه في الحديث 6 من الباب 9 من هذه الأبواب. (\*)